لانها اسم وقت فهي كمتى والثاني انها على التراخي لانها اكثر استعمالها في الشرط فهي كان
فعلى هذا اذا قال لها ان لم احلف فانت طالق ولم يرد وقتا لم تطلق الا في اخر عمرها من حياته
احدهما وان قال متى لم احلف بطلاقك فانت طالق واي وقت لم احلف بطلاقك فانت
طالق وكرره ثلثا ومات ولم يطلقها طلقت من واحدة لانه لم تحنث في الصورة الاولى لانه يكون
حلف عقيبها وحنث في الثانية وان سكت بين كل يمين سكوتا يمكنه الحلف فيه طلقت
ثلثا وان قال لك طلقتك اذا وقلنا بي على الفور فهي كمتى والا لم تطلق الا واحدة في اخر جزء
احدهما **فصل** والحروف المستعملة للشرط وتعليق الطلاق ستة
ان واذا ومتى واي ومن وكلما متى علق الطلاق بايجاد فعل واحد منها
كان على التراخي مثل قوله ان خرجت واذا خرجت ومتى خرجت واي حين
اطلق خرجت وكلما خرجت ومن خرجت منكن او ابتدأ خرجت فهي طالق
متى وجد الخروج طلقت وان مات احدهما سقطت اليمين فاما ان
علق الطلاق بالنفي بواحدة من هذه الحروف كانت على التراخي ومتى واي من
وكلما على الفور لان قوله متى دخلت فانت طالق اذا مضى عقيب اليمين زمن
لم تدخل فيه وجد فات الصفة فانها اسم لوقت الفعل فيقدر به ولهذا
يصح السؤال به فيقال متى دخلت اي اي وقت دخلت واما ان ولا يقتضي
وقتا وقوله ان لم تدخلي لا يقتضي وقتا الا ضرورة ان الفعل لا يقع الا
في وقت فهي مطلقة في الزمان كله فاما اذا فانها على وجهين احدهما
على التراخي وهو قول ابي حنيفة ونصره القاضي لانها لا تستعمل شرطا
بمعنى ان قال الشاعر واذا تصبك خصاصة فتحمل الخير وهو كما يجزم
بان لا تستعمل بمعنى متى وان اذا احتملت الامرين والبقين لا يزال النكاح فلا
يزول بالاحتمال والوجه الاخر انها على الفور وهو قول ابي حنيفة ويوسف ومحمد

مكتبة الأسد الوطنية - فهرس مخطوطات

وهو المنصوص عن الشافعي لانها اسم لزمن مستقبل فيكون كمتى واما
المجازاة بها فلا يخرجها عن موضوعها فان متى تجازي بها الا ترى
الى قول الشاعر متى ياته يعشو الى ضوء ناره يجد خيرا ونعرفها
خير موقد ومن تجازي ومهما ايضا وكذلك كاي وسائر الحروف
وليس في هذه الحروف ما يقتضي التكرار الا كلما وذكر ابو بكر
في متى انها تقتضي التكرار ايضا لانها تستعمل للتكرار بدليل قوله
ماله تغشى الى ضوئه ويجد خيرا ونعرفها خير موقد اي في كل
وقت ولانها تستعمل في الشرط والجزاء ومتى وجد الشرط ترتب
عاجزاوه والصحيح انها لا تقتضيه لانها اسم زمن بمعنى اي وقت
وبمعنى اذا فلا تقتضي بالا يقتضيا به وكونها تستعمل للتكرار في
بعض احيانها لا يمنع استعمالها في غيره مثل اذا واي وقت فانهما
يستعملان في الامرين قال الله تعالى اذا راءيت الذين يخوضون
في اياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره واذا جاءك
الذين يومنون باياتنا فقل سلام عليكم واذا لم تاتهم باية قالوا
لولا اجتبيتها وقال الشاعر فوم اذا الشر ابدى ناجذيه
لهم طاروا اليه زوافات ووحدانا وكذا اي وقت واي زمان
فانهما يستعملان للتكرار وسائر الحروف تجازي بها الا انها لما كانت
تستعمل للتكرار وغيره لا تحمل على التكرار الا بدليل كذلك متى

فصل وهذه الحروف اذا تقدم جزاؤها عليها لم يحتج
الى حرف في الجزاء فلو قال انت طالق ان دخلت الدار وان تاخر جزاؤها
احتاجت في الجزاء الى حرف ان اذا كان جملة من مبتدا وخبر لقوله